وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة ديالى

كُلِّيَّة العلوم الإسلامِيَّة

قسم علوم القرآن والتربية الإسلامِيَّة

الدراسات العليا

القَوَاعِدُ التفسيريَّةُ المُتَعَلِّقَةُ بِدلالَةِ العامّ وَالخَاصِّ وَأَثَرُهَا في اختِلافِ المُفسِّرِين

رسالة مقدَّمة

إلى مجلس كُلِّيَّة العلوم الإسلامِيَّة – جامعة ديالى، وَهِيَ جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم القرآن تخصُّص (علوم القرآن)

من قبل الطالب

عثمان ثاير ولي ياس النداوي

بإشراف

أ.د. جبار عبد الوهاب سعود الدليمي

١٤٤٣هـ ٢٠٢١م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ ۖ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ۗ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾

سورة [آل عمران: الآية ٧]

إقرار المشرف

أشهدُ أنَّ إعدادَ هذهِ الرسالة الموسومة بـ**(القَوَاعِدُ التفسيرِيَّةُ المُتَعَلِّقَةُ بِدِلالَةِ العامّ وَالخَاصِّ وَأَثَرُهَا في اختِلافِ المُفسِّرينَ)** الَّتي قدَّمها الطالب: **(عثمان ثاير ولي ياس النداوي)** قد جرت بإشرافي في كُلِّيَّة العلوم الإسلامِيَّة – جامعة ديالى، وهي جزء من متطلَّبات نيل شهادة الماجستير في علوم القرآن والتربية الإسلامِيَّة.

المشرف

أ. د. جبار عبد الوهاب سعود الدليمي

التاريخ: / /٢٠٢١م

– توصية رئيس قسم علوم القرآن والتربية الإسلامِيَّة:

بناءً على التوصيات المتوافرة، أُرشح هذهِ الرسالة للمناقشة.

أ.د. رعد طالب كريم **أ.م.د فاضل أحمد عباس**

رئيس قسم علوم القرآن والتربية الإسلامِيَّة **معاون العميد للشؤون العلمية**

التاريخ: / /٢٠٢١ م **التاريخ: / /٢٠٢١م**

بسم الله الرحمن الرحيم

إقرار لجنة المناقشة

نحن رئيس و أعضاء لجنة المناقشة نشهدُ أننا اطلعنا على هذه الرسالة الموسومـــة:

بـ (القواعد التفسيرية المتعلقة بدلالة العام والخاص وأثرها في اختلاف المفسرين) التي قدّمها الطالب (عثمان ثاير ولي ياس النداوي) إلى مجلس كلية العلوم الاسلامية - جامعة ديالى، وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في علوم القرآن والتربية الإسلامية. وقد ناقشنا الطالب في محتوياتها، وفي ما له علاقة بها، ونرى أنها جديرة بالقبول لنيل درجة الماجستير في علوم القرآن والتربية الإسلامية تخصص(علوم القرآن)،بتقدير(جيد جداً عال).

أ. د عماد اموري جليل

التاريخ: / / ٢٠٢١م

رئيسًا

أ. د طه فريج صالح

التاريخ: / / ٢٠٢١ م

عضواً

أ. د. م فاضل أحمد حسين

التاريخ: / / ٢٠٢١ م

عضوًا

أ. د جبار عبد الوهاب سعود

التاريخ: / / ٢٠٢١ م

عضواً ومشرفًا

صادق على الرسالة مجلس كلية العلوم الإسلامية – جامعة ديالى. بتاريخ / / ٢٠٢١م.

الأستاذ الدكتور

عمر عبد الله نجم الدين

عميد كلية العلوم الإسلامية

الإهداء

إلى اللَّذين ربَّياني صغيرا.. وسهرا الليالي لراحتي وبذلا الغالي والنفيس في تعليمي وتربيتي (والدَيَّ الحبيبين) أقدِّم لهما هذا الرسالة هديَّة برّ وحبٍّ وشكر.. والى إخوتي الأعزاء وأخواتي الفاضلات.

شـــكر وثناء

الشكر لله ﷻ أوّلًا على منه وفضله وكرمه وتوفيقه لإتمام هذه الرسالة، ولا يسعني في هذا المقام إلاَّ أن أتقَدَّم بالشكر لأستاذي المشرف الإستاذ الدكتور (**جبار عبد الوهاب سعود الدليمي**) لتفضله بقبول الإشراف على إعداد هذه الرسالة، وَالَّذي كان لتوجيهاته السديدة الأثر الكبير في ظهور الرسالة بهذه الصورة العلمية المقبولة، فجزاه الله عنِّي خير الجزاء، كما أتقَدَّم بالشكر الجزيل لأساتذتي الكرام في كُلِّيَّة العلوم الإسلامِيَّة، ثُمَّ أسدي خالص الشكر والتقدير إلى (**أ.د. علي عبد گنو الجواري**) صاحب المبادرة الأولى في اختيار العنوان، ثُمَّ أتوجه بالشكر الجزيل مع الإمتنان والتقدير عرفاناً بالجميل لأستاذنا ذو الخلق النبيل الطيب الأصيل فضيلة (**أ.د. أحمد رشيد حسين العزاوي**) الذي نصحني وأرشدني في كتابة رسالتي مع إهتمامه بي وتشجيعي مواصلاً المسير معي بتوجيهاته السديدة ونصائحه المفيدة ومواصلت البحت من دون كلل ولا ملل التدريسي في كُلِّيَّة العلوم الإسلامِيَّة جامعة بغداد، جزاه الله عني وعن طلبة العلم خير الجزاء.

والشكر موصول بالمحبة والاحترام والتقدير والاكرام لأعضاءِ لِجنةِ المناقشةِ الموقرة الذين تفضلوا بقراءةِ رسالتي وتكرموا عليَّ بنقدِ زللي وخطأي حتى يكون البحثُ مسدداً موفقى علمياً رصيناً مدققا، **ويقتضي الوفاء** أن أشكر كُلّ من أسدى إليَّ توجيهًا أو نَبَّهَ على قَضِيَّة تَهُمُّ الرسالة وكان سببًا في إنجازها، أو دعا لي بظهر الغيب، ولا سيما أخي وعضدي الشيخ (**أبو مشاري**) سلمه الله، والشكر موصول الى شيخنا ذو الأدب الجم الذي عن نُبلٍ يَنُمْ فضيلة الدكتور (**ابو عبد الله عماد بن خليفة الدايني البعقوبي**) جزاه الله عني خير الجزاء، ورفيق الطريق (**عمر علي حسين**)، والأخ الحبيب النجيب الشريف الظريف (**مصطفى أسامه محمود الكردي**) فجزى الله الجميع عني خير الجزاء ووفقهم لما يحبه ويرضاه.

الباحث

المحتويات

ت	الموضوع	رقم الصفحة
١.	الآية القرآنِيَّة	أ
٢.	الإهداء	هـ
٣.	الشكر والعرفان	و
٤.	المحتويات	ز – ح
٥.	المُقدِّمَة	١ – ٩
٦.	التمهيد	١٠ – ١٥
الفصل الأوَّل: بين القواعد التفسيرِيَّة والقواعد الأصوليَّة		**١٦ – ٤٥**
المبحث الأول: مفهوم القواعد التفسيرِيَّة والضوابط ونشأتها والتأليف فيها		**١٧ – ٣٠**
٧.	المطلب الأوَّل: مفهوم القواعد والضوابط التفسيرِيَّة، والفرق بينهما	١٧ – ٢٠
٨.	المطلب الثاني: نشأة القواعد التفسيرِيَّة واهميتها	٢١ – ٢٦
٩.	المطلب الثالث: اشهر المؤلفات في قواعد التفسير وأصوله	٢٧ – ٣٠
المبحث الثاني: التداخل بين علم التفسير وعلم أصول الفقه، والفرق بين القواعد التفسيرِيَّة والقواعد الأصوليَّة وأهَمِّيَّة دراسة العموم والخصوص		**٣١ – ٤٥**
١٠.	المطلب الأول: التداخل بين علم التفسير وعلم أصول الفقه والفرق بين قواعدهما	٣١ – ٣٥
١١.	المطلب الثاني: أهَمِّيَّة دراسة دلالة العموم والخصوص ومدى علاقتها بالتفسير	٣٦ – ٤٣
١٢.	المطلب الثالث: مفهوم الاختلاف في التفسير والفرق بينه وبين التناقض	٤٤ – ٤٥
الفصل الثاني: القواعد التفسيرِيَّة المُتَعَلِّقَة بالعامِّ		**٤٦ – ١١٢**
المبحث الأوَّل: ألفاظ العامّ وصيغه، وأقسامه، ومذاهب المُفسِّرينَ فيه		**٤٨ – ٨٠**
١٣.	المطلب الأوَّل: الألفاظ والصيغ الَّتي تدلُّ على العامّ	٤٨ – ٥٩
١٤.	المطلب الثاني: أقسام العامّ في القرآن الكريم	٦٠ – ٧٠

١٥.	المطلب الثالث: دلالة العامّ إذا سيق للمدح أو الذمّ فهل هو باقٍ على عمومه	٧١ – ٨٠
	المبحث الثاني: دلالة العامّ في القرآن الكريم وأثرها في اختلاف المُفسِّرينَ	٨١ – ١١٢
١٦.	المطلب الأوَّل: دلالة العامّ على العموم	٨٢ – ٨٤
١٧.	المطلب الثاني: الاختلاف في بعض الخطابات القرآنِيَّة العامَّة	٨٥ – ٩٧
١٨.	المطلب الثالث: القواعد التفسيرِيَّة الَّتي تتعلَّق بدلالة العموم واثرها في اختلاف المُفسِّرينَ	٩٨ – ١١٢
	الفصل الثالث: الخاصُّ والقواعد المُتَعَلِّقَة به	١١٣ – ١٦٥
	المبحث الأوَّل: المُخَصِّصات وَأَثَرُهَا في اختِلافِ المُفسِّرينَ	١١٤ – ١ ١٤
١٩.	المطلب الأوَّل: أدوات التخصيص	١١٥ – ١٢٧
٢٠.	المطلب الثاني: دلالة الأمر والنهي والخبر في الخاص	١٢٨ – ١٣٧
٢١.	المطلب الثالث: الاختلاف في الامتثال لصيغتي الأمر المطلق والنهي المطلق	١٣٨ – ١٤١
	المبحث الثاني: دلالة الخاص وقواعده التفسيرِيَّة وأثرها في اختلاف المُفسِّرينَ	١٤٢ – ١٦٥
٢٢.	المطلب الأوَّل: دلالة الخاصِّ والاختلاف فيه	١٤٣ – ١٤٧
٢٣.	المطلب الثاني: دلالة الخطابات الخاصة على العموم	١٤٨ – ١٥٥
٢٤.	المطلب الثالث: القواعد التفسيرِيَّة المُتَعَلِّقَة بدلالة الخاصِّ آثرها في اختلاف المُفسِّرينَ	١٥٦ – ١٦٥
٢٥.	**الخاتمة**	١٦٦ – ١٦٩
٢٦.	**المصادر والمراجع**	١٧٠ – ١٩١

المستخلص

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أمَّا بعدُ:

فإنَّ البحوث والدراسات المُتَعَلِّقَة بأصول العلوم وقواعدها من أهَمّ ما ينبغي أن يحرص عليه الباحثون الجادّون، ومن أجل ذلك كان البحث في أصول تفسير القرآن الكريم وقواعده، وهو مع أهَمِّيَّتِهِ فإنه يمتاز بكونه شائق وشائك، شائق: لأنَّهُ يوقفنا على تلك الضوابط والقواعد الَّتي استنبطها علماؤنا من النصِّ نفسه بناء على الوضع اللغوي، فلم يتركوا فهم النصّ لأهواء الناس، وإنَّما أطَّروه بقواعد كُلِّيَّة وضوابط أصوليَّة تعصم العقل من الزلل في فهم كلام الله ﷻ، وهو شائك: لتشعُّب القواعد والاختلاف بين المُفسِّرينَ قديمًا وحديثًا، ومن بين تلك القواعد ما لفتت انتباهي من تنوع خطابات القرآن الكريم بين العموم والخصوص، واختلاف المُفسِّرينَ في ضبط قواعد كُلّ من العامّ والخاصِّ، فأحببت أن اختار دراسة بحثية تجمع قواعد التفسير المُتَعَلِّقَة بالعامّ والخاصّ. لذا أسميت دراستي هذه بـ **(القَوَاعِدُ التفسيرِيَّةُ المُتَعَلِّقَةُ بِدِلالَةِ العامّ وَالخَاصِّ وَأَثَرُهَا في اختِلافِ المُفسِّرينَ)**.

الـمُقدِّمَةُ

المقدمة

إنَّ الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيِّئات أعمالنا، من يهده الله فلا مُضِلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله المبعوث بالكتابِ المبين، الفارق بين الهدى والضلال، والغيّ والرشاد، والشكّ واليقين، أنزله لنقرأه تدبُّرًا، ونتأمَّلَهُ تَبصُّرًا، ونسعد به تَذَكُّرًا، ونحمله على أحسن وجوهه ومعانيه، ونصدق به ونجتهد على إقامة أوامره ونواهيه، ونجتني ثمار علومه النافعة الموصلة إلى الله ﷻ من أشجاره، ورياحين الحِكَم من بين رياضه وأزهاره.

فهو كتابُه الدالُّ عليه لمن أراد معرفته، وطريقُه الموصلة لسالكها إليه، ونورُه المبين الَّذي أشرقت له الظلمات، ورحمتُه المهداة الَّتي بها صلاح جميع المخلوقات، والسببُ الواصل بينه وبين عباده إذا انقطعت الأسباب، وبابُه الأعظم الَّذي منه الدخول فلا يغلق إذا غُلِّقت الأبواب، وهو الصراطُ المستقيم الَّذي لا تميل به الآراء، والذكرُ الحكيم الَّذي لا تزيغ به الأهواء، والنُّزُلُ الكريم الَّذي لا يشبع منه العلماء. لا تفنى عجائبه، ولا تُقْلِع سحائبه، ولا تنقضي آياته، ولا تختلف دلالاته، كُلَّمَا ازدادت البصائرُ فيه تأملا وتفكيرا زادها هداية وتبصيرًا، وكُلَّمَا بجست معينه فجَّرَ لها ينابيع الحكمة تفجيرا، فهو نور البصائر من عماها، وشفاء الصدور من أدوائها وجواها، وحياة القلوب، ولذة النفوس، ورياض القلوب، وحادي الأرواح إلى بلاد الأفراح، والمنادي بالمساء والصباح: يا أهل الفلاح، حَيَّ على الفلاح، نادى منادي الإيمان على رأس الصراط المستقيم: ﴿يَٰقَوْمَنَآ أَجِيبُواْ دَاعِيَ ٱللَّهِ وَءَامِنُواْ بِهِۦ يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[1]، وبعد، فلما كان كمال الإنسان إنَّما هو بالعلم النافع والعمل الصالح، وهما الهدى ودين الحق، وبتكميله لغيره في هذين الأمرين، كما قال ﷻ: ﴿وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْاْ

[1] سورة الأحقاف: الآية ٣١.

بِٱلۡحَقِّ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلصَّبۡرِ ۝٣﴾[١]، أقسم ﷻ أنَّ كُلَّ أحد خاسر إلاَّ من كَمَّل قوَّته العلمية بالإيمان، وقوته العملية بالعمل الصالح، وكمَّل غيره بالتوصية بالحق والصبر عليه، فالحق: هو الإيمان والعمل، ولا يَتِمَّان إلا بالصبر عليهما والتواصي بهما كان حقيقًا بالإنسان أن ينفق ساعات عمره، بل أنفاسه فيما ينال به المطالب العالية، ويخلص به من الخسران المبين.

وليس ذلك إلا بالإقبالِ على القرآن الكريم، وتَفَهُّمِهِ، وتدبرِه، واستخراجِ كنوزه، وإثارةِ دفائنه، وصرفِ العناية إليه، والعكوفِ بالهمَّة عليه[٢].

وتَدَبُّر القرآن الكريم وتعَقُّله هو المقصود بإنزاله لا مُجَرَّدَ تلاوته بلا فهم ولا تَدبر قال الله ﷻ: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ مُبَٰرَكٞ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾[٣]، وقال ﷻ: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلۡقُرۡءَانَ أَمۡ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقۡفَالُهَآ﴾[٤]، وقال ﷻ: ﴿أَفَلَمۡ يَدَّبَّرُواْ ٱلۡقَوۡلَ أَمۡ جَآءَهُم مَّا لَمۡ يَأۡتِ ءَابَآءَهُمُ ٱلۡأَوَّلِينَ﴾[٥]، وقال ﷻ: ﴿إِنَّا جَعَلۡنَٰهُ قُرۡءَٰنًا عَرَبِيّٗا لَّعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ﴾[٦].

فليس شيء أنفع للعبد في معاشه ومعاده وأقرب إلى نجاته من تدبر القرآن الكريم وإطالة التأمل له، ولمَّا كان الأمر كذلك ارتأيت أن أجعل موضوع رسالتي تحت عنوان **(القَوَاعِدُ التفسيريَّةُ المُتَعَلِّقَةُ بِدِلالَةِ العامّ وَالخَاصّ وَأَثَرُهَا في اختِلافِ المُفسِّرينَ)** حَتَّى أتعلم تلك القواعد الَّتي تعينني، بعد فضل من الله، على فهم القرآن

---

[١] سورة العصر: الآية (١-٣).

[٢] هذه الخطبة مأخوذة من كلام الإمام ابن القيم في مدارج السالكين: (١/٣٩-٤٦، ٢/٣٤).

[٣] سورة ص: الآية ٢٩.

[٤] سورة محمد: الآية٢٤.

[٥] سورة المؤمنون: الآية ٦٨.

[٦] سورة الزخرف: الآية ٣.

الكريم حق الفهم، وتُجَنِّبني من الأخطاء الَّتي يقع فيها بعض القاصدين لتَفَهُّمِهِ وَتَدَبُّرِهِ.

أسباب اختيار الموضوع وأهميته:

أمَّا الأسباب الَّتي دفعتني لاختيار هذا الموضوع فمنها:

- المشاركة في خدمة كتاب الله ﷻ، وذلك بإبراز القواعد التفسيرِيَّة الَّتي تضبط طريقة فهمه، وخير ما تصرف إليه الهمم فهم كلام الله تعالى الَّذي تَعَبَدنا به.
- بيان شرف العلم الأصلي – وهو: التفسير – والعلم الفرعي – وهو: القواعد التفسيرِيَّة.
- الوقوف على الضوابط والقواعد الَّتي تعصم العقل من الزلل في فهم كلام الله ﷻ.
- الوقوف على آراء المُفسِّرينَ وما سطرته أناملهم، وما جادت به قرائحهم في خدمة النصِّ القرآني عبر العصور.
- رغبتي في التعرُّف على قواعد التفسير حَتَّى تتكون عندي الملكة الَّتي تعينني قدر الإمكان على معرفة الأقوال المقبولة والمردودة في التفسير ومعنى ذلك.
- استوقفتني عبارة الدكتور خالد بن عثمان السبت (إن القواعد المُتَعَلِّقَة بالتفسير لم تحظ بالعناية المطلوبة، فمع سعتها وتعدد جوانبها لا تكاد تجد كتابا يجمع شتاتها، ويلم أطرافها، ولذا بقيت تلك القواعد منثورة في بطون الكتب، ومتفرقة فيها)[١]. ومن هنا قمت بجمعها وترتيبها لسيما القواعد المُتَعَلِّقَة بالعموم والخصوص.

---

[١] قواعد التفسير جمعا ودراسة: الدكتور خالد بن عثمان السبت، دار ابن عفان، ط/١، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥، ٨٧٩/٢.

- يقول القفال[١] في ما نقله عنه الزركشي: في أَهَمِّيَّة النَّظَرَ فِي الْعُمُومِ إلى الْمَعَانِي لَا لِإِطْلَاقِ اللَّفْظ "وَمَنْ ضَبَطَ هَذَا الْبَابَ أفاد علما كثيرًا"[٢]، وعلى هذا فالبحث في العامّ والخاص، والتتبع لأدلة التخصيص من الأَهَمِّيَّة بمكان.

إشكالِيَّة البحث والمنهج المتبع في هذه الدراسة:

تتمثل اشكالية البحث في عموميات القرآن الكريم وخصوصياته هل هي باقية على أصل وضعها، أم يدخلها التقييد؟ هذه الإشكالِيَّة انعكست على تباين دلالة كُلّ من العامّ والخاصِّ وضعا واستعمالا، ثم وقع الاختلاف بين المُفسِّرينَ في فهم ما تعلَّق من عموميَّات الخطاب القرآني وخصوصيَّاته.

وستقوم هذه الدراسة بالإجابة عن هذه الإشكالِيَّة عبر اتباع المنهج المتكامل وهو المنهج الذي يقيد من المناهج جميعها بصورة تكاملية وخاصة المنهج الاستقرائي والمنهج الموازن والمنهج الوصفي، فبالمنهج الاستقرائي حاولت استقراء أغلب القواعد المُتَعَلِّقَة بالعامِّ والخاصِّ، ثم بيان آراء العلماء فيها، وبالمنهج المقارن استعراض الآراء المختلفة والخروج برأي يتوافق مع خطابات القرآن الكريم، اما المنهج الوصفي سلكتُ هذا المنهج بعون الله تعالى في جمع المادة العلمية والمسائل التي تتعلق بدلالة العموم والخصوص عند المفسرين والاختلاف فيها وحل اشكلاها وعرضتها عرضا مرتبا سهلاً متناسق.

---

[١] القفال: هو محمد بن أحمد بن الحسين بن عمر، أبو بكر الشاشي القفال الفارقيّ، الملقب بفخر الإسلام المستظهري: رئيس الشافعية بالعراق في عصره، ولد بميا فارقين، في تركيا ،ورحل إلى بغداد فتولى فيها التدريس بالمدرسة النظامية (سنة ٥٠٤) وبقي فيها إلى أن توفي(٥٠٧هـ). من كتبه " حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء. ينظر: الأعلام، الزركلي، ٥/ ٣١٦.

[٢] البرهان في علوم القرآن: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفي: ٧٩٤هـ)، تحقيق، محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربِيَّة عيسى البابى الحلبي وشركائه، القاهرة، ط/١، ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٧ م، ١٩/٢.

الدراسات السابقة:

لم أجد باحثًا من قبل تناول جانب القواعد التفسيرِيَّة المُتَعَلِّقَة بدلالة العامّ والخاص وأثرها في اختلاف المُفسِّرينَ حسب جهدي واطلاعي.

وقد قام الدكتور خالد بن عثمان السبت بجمع القواعد التفسيرِيَّة ودراستها في كتابه الموسوم بـ (قواعد التفسير جمعًا ودراسة)، إلاَّ أنَّ رسالتي مختلف عنه، وذلك أنه خاص بتلك القواعد التفسيرِيَّة المُتَعَلِّقَة بدلاله العامّ والخاص الَّتي قَعَّدتُهَا في رسالتي، وأمَّا عمل الدكتور السبت فإنَّهُ عامّ لا يختصُّ بجانب دون غيره، وبعد البحث المستفيض في قوائم البحوث في الجامعات والمراكز العلمية البحثية تَبَيَّنَ لي أنَّ البحث في (القواعد التفسيرِيَّة المُتَعَلِّقَة بدلالة العامّ والخاص وأثرها في اختلاف المُفسِّرينَ) هو بحث جديد لم تتناوله الدراسات السابقة على ما يظهر لي، بيد أنَّنَا نجد دراسات تناولت جوانب من العموم والخصوص ولم تفرد وقواعده بدراسة مستقله. ومن هذه الدراسات:

١. (احتمال العموم الخصوص وأثره في اختلاف المُفسِّرينَ) للإستاذ فراس يحيى عبد الجليل، والاستاذ احمد قاسم عبد الرحمن بحثا مختصرا شاركا فيه بمؤتمر (علم أصول الفقه وصلته بالعلوم الاخرى) جامعة الانبار كُلِّيَّة العلوم الإسلامِيَّة ونشر في ملحق مجلة كُلِّيَّة الشريعة العدد (الثالث) سنة ٢٠١٣، وكان بحثا مختصرا لم يتجاوز سوى إثنين وثلاثين ورقة ولم يستوفِ جميع ما يتعلق بقواعد دلالة العموم والخصوص وأثرها في اختلاف المُفسِّرينَ.
٢. (العموم والخصوص دراسة مقارنة بين تفسيري الجصاص والطبري)، أطروحة دكتوراه للباحث فوزي محمد ابراهيم الزريقات، قدَّمت لاستكمال متطلبات درجة الدكتوراه في تَخَصُّص التفسير وعلوم القرآن في جامعة العلوم الإسلامِيَّة العالَمِيَّة عمان الاردن، ٢٠١٤/١١/٢٦م.
٣. (العام والخاص وأثرهما في الترجيح بين أقوال المُفسِّرينَ دراسة مقارنة بين تفسير ابن عاشور وتفسير الشنقيطي) أطروحة دكتوراه للباحث عبد المحسن محمد النور علي، قدمت لاستكمال متطلبات درجة الدكتوراه في التفسير

وعلوم القرآن، جمهورية السودان جامعة أمّ درمان الإسلامِيَّة معهد بحوث ودراسات العالم الاسلامي، قسم التفسير، عامّ ٢٠١٧م.

٤. (تطبيقات قواعد التفسير عند الإمام الآلوسي من خلال تفسيره روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني جمعًا ودراسة)، رسالة ماجستير في التفسير وعلوم القران، للباحث يوسف بن علي بن حامد الوتري، جامعة أم القرى، كُلِّيَّة الدعوة وأصول الدين، المملكة العربِيَّة السعودية.

خطة البحث:

وقد اقتضت المادة العلمية أنْ تكون خطة البحث على النحو الآتي:

التمهيد: مفهوم العامّ والخاصِّ

الفصل الأول: بين القواعد التفسيرِيَّة والقواعد الأصوليَّة وفيه مبحثان:

المبحث الأول: مفهوم القواعد التفسيرِيَّة والضوابط ونشأتها والمؤلفات فيها، وجاء على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم القواعد والضوابط التفسيرِيَّة، والفرق بينهما.

المطلب الثاني: نشأة القواعد التفسيرِيَّة وأهميتها.

المطلب الثالث: أشهر المؤلفات في قواعد التفسير وأصوله.

المبحث الثاني: التداخل بين علم التفسير وعلم أصول الفقه، والفرق بين القواعد التفسيرِيَّة والقواعد الأصوليَّة، وأهَمِّيَّة دراسة العموم والخصوص، ومفهوم الاختلاف في التفسير، والفرق بينه وبين التناقض، وجاء على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التداخل بين علم التفسير وعلم أصول الفقه والفرق بين قواعدهما.

المطلب الثاني: أهَمِّيَّة دراسة دلالة العموم والخصوص ومدى علاقتها بالتفسير.

المطلب الثالث: مفهوم الاختلاف في التفسير والفرق بينه وبين التناقض.

الفصل الثاني: القواعد التفسيريَّة المُتَعَلِّقَة بالعامِّ وفيه مبحثان:

المبحث الأوَّل: ألفاظ العامّ وصيغه، وأقسامه، ومذاهب المُفسِّرينَ فيه، وجاء على ثلاثة مطالب:

المطلب الأوَّل: الألفاظ والصيغ الَّتي تدلُّ على العامّ:

المطلب الثاني: أقسام العامّ في القرآن الكريم: العامّ الباقي على عمومه وقواعده – العامّ المراد به الخصوص – العامّ المخصوص.

المطلب الثالث: مذاهب المُفسِّرينَ في دلالة العامّ إذا سيق للمدح أو الذمِّ: القائلون بإبقاء العامّ على عمومه وأدلَّتهم، القائلون بعدم التعميم وأدلَّتهم، التفصيل وأدلَّة أصحابه.

المبحث الثاني: دلالة العامّ في القرآن الكريم وأثرها في اختلاف المُفسِّرينَ، وجاء على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: دلالة العامّ على العموم، القائلون بإبقاء العامّ على عمومه وإنْ صرفته قرينة، القائلون بتخصيصه إذا اقترن بقرينة.

المطلب الثاني: الاختلاف في بعض الخطابات القرآنِيَّة العامَّة: اختلاف الخطاب بـ " يا أيُّها الناس " هل يشمل النبي ﷺ ، والاختلاف في جمع المذكر السالم هل يتناول المؤنث، وحذف المتعلق "المعمول" هل يدلُّ على عموم كُلّ المعاني المساوية له.

المطلب الثالث: القواعد الَّتي تتعلَّق بدلالة العموم وأثرها في اختلاف المُفسِّرينَ: الأصل بقاء العامّ على عمومه ، العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص، النكرة في سياق النفي أو النهي أو الشرط تدلُّ على العموم دلالة ظاهرة ، عطف العامّ على الخاص يدل على التعميم، وعلى أهَمِّيَّة العام.

الفصل الثالث: الخاصُّ والقواعد المُتَعَلِّقَة به، وفيه مبحثان:

المبحث الأوَّل: القواعد التفسيريَّة المُتَعَلِّقَة بالخاص، وجاء على ثلاث مطالب:

المطلب الأوَّل: أدوات التخصيص.

المطلب الثاني: دلالة الخبر والأمر والنهي في الخاصُّ: صيغة الأمر أو الخبر هل تفيد الإيجاب في طلب الفعل المأمور، ودلالة صيغة النهي في اللفظ الخاصِّ.

المطلب الثالث: دلالة صيغتي الأمر المطلق والنهي، والاختلاف بينهما في الامتثال.

المبحث الثاني: دلالة الخاص وأثرها في اختلاف المُفسِّرينَ، وجاء على ثلاث مطالب:

المطلب الأوَّل: دلالة الخاصِّ والاختلاف فيه: القائلون بقَطعِيَّة دلالته، القائلون بظَنِّيَّة دلالته.

المطلب الثاني: دلالة الخطابات الخاصة على العموم: خطابات النبي ﷺ هل يشمل الأمَّة ويعمُّ بحكمه غيره؟ والخطاب بـ (يا أهل الكتاب) هل يشمل المؤمنين؟ والاختلاف بـ(يا أيُّها الَّذينَ آمنوا) هل يشمل أهل الكتاب؟

المطلب الثالث: القواعد التفسيريَّة الَّتي تتعلَّق بدلالة الخاصِّ وأثرها في اختلاف المُفسِّرينَ: الأصل بقاء المطلق على اطلاقة، حتي يرد ما يقيده ، المطلق يحمل على الكامل ، ونفي الخاص لا يستلزم نفي العام.

أمَّا الخاتمة: ذكرت فيها أهَمّ النتائج الَّتي توصَّلت إليها، والتوصيات، فإن أصبت فمن الله تعالى وإن أخطأت فعليَ خطأي والله ورسوله منه بريئان، وأسأل الله أن يوفقني لما فيه الخير، والله من وراء القصد.

التمهيد

مفهوم العامّ والخاصّ

التمهيد

تعريف العامّ والخاصِّ

العام لغة:

العامُّ في اللغة: هو اسم فاعل من الفعل "عَمَّ، وَالَّذي قال عنه ابن فارس: الْعَيْنُ وَالْمِيمُ أَصْلٌ صَحِيحٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى الطُّولِ وَالْكَثْرَةِ وَالْعُلُوِّ. قَالَ الْخَلِيلُ: الْعَمِيمُ: الطَّوِيلُ مِنَ النَّبَاتِ. يُقَالُ نَخْلَةٌ عميمه، وَالْجَمْعُ عُمٌّ. وَيَقُولُونَ: اسْتَوَى النَّبَاتُ عَلَى عَمَمِهِ، أي عَلَى تَمَامِهِ. وَيُقَالُ: جَارِيَةٌ عميمه، أَيْ: طَوِيلَةٌ. وَجِسْمٌ عَمَمٌ. قَالَ ابْنُ شاس[١]:

وَإِنَّ عِرَارًا إِنْ يَكُنْ غَيْرَ وَاضِحٍ ... فَــإِنِّي أُحِــبُّ الْجَــوْنَ ذَا الْمَنْكِــبِ الْعَمَــمِ[٢]

فيكون معنى العامّ هنا: الشامل، " وعَمَّهُم الأَمرُ يَعُمُّهم عُمومًا: شَمِلهم، يُقَالُ: عَمَّهُمْ بالعطيَّة"[٣].

وكذلك يعني العامّ في اللغة: "كُلّ مَا يتَنَاوَل أفرادا متفقة الْحُدُود على سَبِيل الشُّمُول فَهُوَ "[٤].

---

[١] عمرو بن شاس ابو عرار بن ابي علي الاسدي ويقال له الاسلمي، ينظر: الاصابة في تمييز الصحابه، ابن حجر العسقلاني، ١/ ١٢٦.

[٢] ينظر: مقاييس اللغة، معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، مادة (عمم)،١٥/٤.

[٣] لسان العرب: محمد بن مكرم بن على أبو الفضل جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)، دار صادر ، بيروت، ط/٣، ١٢/ ٤٢٦.

[٤] الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوِيَّة: أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي أبو البقاء الحنفي (المتوفى: ١٠٩٤هـ)، تحقيق، عدنان درويش و محمد المصري، مؤسسة الرسالة ،بيروت، ٦٠٠.

أو "هُوَ فِي اللُّغَةِ: "شُمُولُ أَمْرٍ لِمُتَعَدِّدٍ سَوَاءٌ كَانَ الْأَمْرُ لَفْظًا أو غَيْرَهُ، وَمِنْهُ: عَمَّهُمْ الْخَبَرُ إذا شَمِلَهُمْ وَأَحَاطَ بِهِمْ، وَلِذَلِكَ يَقُولُ الْمَنْطِقِيُّونَ: العامّ مَا لَا يَمْنَعُ تَصَوُّرَ الشَّرِكَةِ فِيهِ كَالْإِنْسَانِ. وَيَجْعَلُونَ الْمُطْلَقَ عَامًّا"[١].

العام اصطلاحًا:

وفي الاصطلاح: والمقصود هنا الاصطلاح الشرعي، وإن كان في الأساس اصطلاحا لأصول الفقه، لكنَّه يدخل معه اصطلاح المُفسِّرينَ والفقهاء، فـ"العام: لفظ وضع وضعًا واحدًا لكثير غير محصور مستغرق جميع ما يصلح له، فقوله: (وضعًا واحدًا) يخرج المشترك؛ لكونه بأوضاع، ولكثير يخرج ما يوضع لكثير كزيد وعمرو وقوله: (غير محصور) يخرج أسماء العدد، فإن المائة مثلا وضعت وضعًا واحدًا لكثير، وهو مستغرق جميع ما يصلح له، لكنه الكثير محصور، وقوله: (مستغرق جميع ما يصلح له) الجمع المنكر، نحو: رأيت رجالًا؛ لأنَّ جميع الرجال غير مرئي له؛ وهو إما عامّ بصفته، ومعناه كالرجال، وإما عامّ بمعناه فقط، كالرهط والقوم"[٢].

فالعام: عبارة عن اللفظ الواحد الدال من جهة واحدة على شيئين فصاعدا مثل: الرجال، والمشركين، كقولنا (ومن دخل الدار فأعطه درهما) ونظائره كما سيأتي تفصيل صيغ العموم، واحترزنا بقولنا من جهة واحدة عن قولهم (ضرب زيد عمرا)

---

[١] مقاييس اللغة، معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، مادة (شمل)،١٥/٤.

[٢] التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت، ط/١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، ١٤٥.

وعن قولهم (ضرب زيدا عمرو) فإنَّهُ يدل على شيئين، ولكن بلفظين لا بلفظ واحد، ومن جهتين لا من جهة واحدة [١].

وَاصْطِلَاحًا: اللَّفْظُ الْمُسْتَغْرِقُ لِجَمِيعِ مَا يَصْلُحُ لَهُ مِنْ غَيْرِ حَصْرٍ[٢]، أَيْ: يَصْلُحُ لَهُ اللَّفْظُ العامّ كَـ(مَنْ) فِي الْعُقَلَاءِ دُونَ غَيْرِهِمْ، وَ(كُلّ) بِحَسَبِ مَا يَدْخُلُ عَلَيْهِ، لَا أَنَّ عُمُومَهُ فِي جَمِيعِ الأفراد مُطْلَقًا. وَخَرَجَ بِقَيْدِ " الِاسْتِغْرَاقِ " النَّكِرَةُ، وَبِقَوْلِهِ: مِنْ غَيْرِ حَصْرٍ: أَسْمَاءُ الْعَدَدِ، فَإِنَّهَا مُتَنَاوِلَةٌ لِكُلِّ مَا يَصْلُحُ لَهُ لَكِنْ مَعَ حَصْرٍ. وَمِنْهُمْ مَنْ زَادَ عَلَيْهِ: "بِوَضْعٍ وَاحِدٍ"، لِيَحْتَرِزَ بِهِ عَمَّا يَتَنَاوَلُهُ بِوَضْعَيْنِ فَصَاعِدًا كَالْمُشْتَرَكِ[٣]، وكذلك عرفه الإسنوي قال: "فالعام لفظ يستغرق جميع ما يصلح له بوضع واحد"[٤].

---

[١] ينظر :المستصفى، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، تحقيق، محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، ٢٢٤.

[٢] ينظر: العقد المنظوم في العموم والخصوص، أحمد بن إدريس القرافي شهاب الدين، تحقيق، أحمد الختم عبد الله، دار الكتبي، القاهرة ، ط/١، ١٩٩٩م_ ١٤٢٠هـ، ١٦٦/١. الإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) تحقيق، محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ،١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤ م، ٣/ ٤٨.

[٣] ينظر: البحر المحيط: الزركشي، ٥/٤. العقد المنظوم في العموم والخصوص، القرافي، ١٦٦/١.

[٤] نهاية السول شرح منهاج الوصول: عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٧٧٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م. ١٨٠.

تعريف الخاص:

الخاص لغة:

الْخَاص: لُغَة: "هُوَ الْمُنْفَرد يُقَال: (فلَان خَاص لفُلَان)، أَي: مُنْفَرد لَهُ، واختص بفلان بِكَذَا: أي انْفَرد بِهِ"[١]، أو هو: "عبارة عن التفرد يقال: فلان خص بكذا، أي أفرد به ولا شركة للغير فيه"[٢].

الخاص اصطلاحًا:

الْخَاصُّ اصطلاحًا: هُوَ اللَّفْظُ الدَّالُّ عَلَى مُسَمًّى وَاحِدٍ[٣]، أو هو: ("هو كُلّ لفظ وضع لمعنى معلوم على الانفراد) المراد بالمعنى الَّذي وضع له اللفظ عينًا كان أو عرضًا، وبانفراد اختصاص اللفظ بذلك المعنى، وإنما قيده بالانفراد ليتميز عن المشترك"[٤].

وفي هذا الصدد نتناول مصطلحين يتبعان الخاص وتشترك معه في دلالته المركزية: وهما التخصيص والخصوص:

التَّخْصِيصُ وَهُوَ الْمَقْصُودُ بِالذِّكْرِ هُنَا، فَهُوَ فِي اللُّغَةِ: الْإِفْرَادُ، وَمِنْهُ الْخَاصَّةُ.

وَفِي الِاصْطِلَاحِ: تَمْيِيزُ بَعْضِ الْجُمْلَةِ بِالْحُكْمِ. كَذَا قَالَ ابْنُ السَّمْعَانِيِّ.

وَقِيلَ: بَيَانُ مَا لَمْ يَرِدْ بِلَفْظِ العامّ [٥].

---

[١] الكليات: الكفوي، ٤٢٢.

[٢] التعريفات: الجرجاني، ٩٩.

[٣] ينظر: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليماني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق، كفر بطنا، قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور، دار الكتاب العربي، بيروت، ط/١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، ١/ ٣٥٠.

[٤] التعريفات: الجرجاني، ٩٥.

[٥] ينظر: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، للشوكاني، ١/ ٣٥٠ - ٣٥١.

أو هو إفراد الشيء بالذكر في اصطلاح الأصوليين، تقول (خصَّصَ فلان الشيء بالذكر) إذا أفرده واللفظ الخاص هو الَّذي ينبئ عن أمر يجوز إدراجه مع غيره تحت لفظ آخر، والخاص الَّذي لا يتصف بالعموم هو الَّذي يتناول واحدا فحسب والعام هو الَّذي لا يثبت فيه مقتضى الخصوص كالمعلوم والمذكور والمخبر عنه ورب لفظ هو خاص بالإضافة إلى عامّ فوقه وهو عامّ بالإضافة إلى خاص دونه فالزيدان عامّ بالإضافة إلى زيد خاص بالإضافة إلى الزيدين، وأمثلة ذلك تكثر[١].

وَأَمَّا الْخُصُوصُ: فَقِيلَ هُوَ كَوْنُ اللَّفْظِ مُتَنَاوِلًا لِبَعْضِ مَا يَصْلُحُ لَهُ لَا لِجَمِيعِهِ[٢].

والتخصيص: "تَمْيِيز إفراد الْبَعْض من الْجُمْلَة بِحكم اخْتصَّ بِهِ"[٣].

والشَرَفُ بين العامّ والخاص، "إِنَّ العامّ أَشْرَفُ مِنَ الْخَاصِّ كَتَقْدِيمِ الْعَفُوِّ عَلَى الْغَفُورِ، أي عَفُوٌّ عَمَّا لَمْ يُؤَاخِذْنَا بِهِ مِمَّا نَسْتَحِقُّهُ بِذُنُوبِنَا غَفُورٌ لِمَا وَاخَذَنَا بِهِ فِي الدُّنْيَا قَبِلْنَا وَرَجَعْنَا إليه فَتَقَدَّمَ الْعَفُوُّ عَلَى الْغَفُورِ، لأَنَّهُ أَعَمُّ وَأُخِّرَتِ الْمَغْفِرَةُ لأَنَّها أَخَصُّ"[٤].

---

[١] ينظر :البرهان في أصول الفقه: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: ٤٧٨هـ)، تحقيق، صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية بيروت ، ط/١، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م، ١/ ١٤٥.

[٢] ينظر: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، الشوكاني، ١/ ٣٥١.

[٣] الكليات: الكفوي، ٤٢٢.

[٤] البرهان في علوم القرآن: الزركشي ، ٣/ ٢٥٤.

الفصل الأول

بين القواعد التفسيرِيَّة والقواعد الأصوليَّة

المبحث الأول

مفهوم القواعد التفسيرِيَّة والضوابط ونشأتها، والتأليف فيها:

المطلب الأوَّل

مفهوم القواعد والضوابط التفسيرِيَّة، والفرق بينهما.

المطلب الثاني

نشأة القواعد التفسيرِيَّة وأهميتها.

المطلب الثالث: اشهر المؤلفات في قواعد التفسير وأصوله.

المبحث الثاني

التداخل بين علم التفسير وعلم أصول الفقه، والفرق بين القواعد التفسيرِيَّة والقواعد الأصوليَّة وأهَمِّيَّة دراسة العموم والخصوص، ومفهوم الاختلاف في التفسير، والفرق بينه وبين التناقض.

المطلب الأول

التداخل بين علم التفسير وعلم أصول الفقه والفرق بين قواعدهما.

المطلب الثاني

أهَمِّيَّة دراسة دلالة العموم والخصوص ومدى علاقتها بالتفسير.

المطلب الثالث

مفهوم الاختلاف في التفسير والفرق بينه وبين التناقض.

المبحث الأول

مفهوم القواعد التفسيرِيَّة والضوابط ونشأتها والتأليف فيها

المطلب الأول

مفهوم القواعد وضوابطها التفسيرِيَّة، والفرق بينهما

قبل الولوج في تفاصيل هذا الموضوع يجب أن نعرف مفهوم القواعد والضوابط التفسيرِيَّة، ونقف عند تفسير العلماء لهما.

فأمَّا الْقَاعِدَة في اللغة: فهي "أَصلُ الأُسِّ، والقَواعِدُ: الإساسُ، وقواعِد الْبَيْتِ أساسُه"[١].

وفي التنزيل: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾[٢]، ومنه قوله ﷻ: ﴿قَدْ مَكَرَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَأَتَى ٱللَّهُ بُنْيَٰنَهُم مِّنَ ٱلْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ ٱلسَّقْفُ مِن فَوْقِهِمْ وَأَتَىٰهُمُ ٱلْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ﴾[٣].

وفي الاصْطِلَاح: هي "قَضِيَّة كُلِّيَّة من حَيْثُ اشتمالها بِالْقُوَّةِ على أَحْكَام جزئيات موضوعها، وَتسَمى فروعا، واستخراجها مِنْهَا تَفْرِيعا كَقَوْلِنَا: كُلّ إِجْمَاع حق. وَالْقَاعِدَة: هِيَ الأساس وَالْأَصْل لما فَوْقهَا، وَهِي تجمع فروعًا من أبواب شَتَّى"[٤]، فهي إذن: "قضية كُلِّيَّة منطبقة على جميع جزئيَّاتها"[٥]، فالمعنى الاصطلاحي لا

---

[١] لسان العرب: ابن منظور، مادَّة (قعد)، ٣/ ٣٦١.

[٢] سورة البقرة: الآية ١٢٧.

[٣] سورة النحل: الآية ٢٦.

[٤] الكليات: الكفوي، ٧٢٨.

[٥] التعريفات: الجرجاني، ١٧١.

يبعد عن اللغويّ من حيث المقصد من القاعدة والغرض منها، فكأنَّها جعلت أصلا وأسًّا يبنى عليه أحكام جزئيَّة، كما يبنى البيت على أسِّه.

الضابط لغة: اسم فاعل من ضَبَطَ: و"الضَّبْطُ: لُزُومُ الشَّيْءِ وحَبْسُه، ضَبَطَ عَلَيْهِ وضَبَطَه يَضْبُط ضَبْطًا وضباطه، وَقَالَ اللَّيْثُ: الضّبْطُ لزومُ شَيْءٍ لَا يُفَارِقُهُ فِي كُلّ شَيْءٍ، وضَبْطُ الشَّيْءِ حِفْظُه بِالْحَزْمِ، وَالرَّجُلُ ضابِطٌ أي حازِمٌ"[١].

وأمَّا في الاصطلاح: فيمكن تعريفه بأنَّه حكم أغلبي يتعرف منه على أحكام الجزئيات المُتَعَلِّقَة بباب واحد مباشرة[٢]، فهو يشترك في معناه الاصطلاحي مع القاعدة الفِقهِيَّة في أنَّ كلا منهما يجمع جزئيات متعددة يربط بينها رابط فقهي ويختلف عنها بأنَّه: "يجمع فروعًا من بَاب وَاحِد"[٣]، إذن هو خاصٌّ في باب واحد بخلاف القاعدة التي، "تجمع فروعًا من أبواب شَتَّى"[٤].

ولالتباس القاعدة بالضابط لزم بيان الفرق بينهما، إذ بينهما عموم وخصوص مطلق، فالقاعدة اعمُ مطلقا، والضابط أخص مطلقا، وإيضاح ذلك: أن القاعدة تختلف عن الضابط، لأنَّ مجال الضابط أضيق من مجال القاعدة، وذلك أن القاعدة جملة من القول تشمل أنواعا من العلم، والضابط جملة من القول تشمل أفرادا من

---

[١] الصحاح تاج اللغة وصحاح العربِيَّة: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق، أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين ،بيروت، ط/٤، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، مادة (ضبط)، ٣/ ١١٣٩. لسان العرب، ابن منظور، مادة (ضبط)، ٧/ ٣٤٠.

[٢] ينظر: القواعد والضوابط الفِقهِيَّة المتضمنة للتيسير، عبد الرحمن بن صالح عبد اللطيف، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامِيَّة، المدينة المنورة، ط/١، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م، ١/ ٤٠.

[٣] الكليات: الكفوي، ٧٢٨.

[٤] المصدر نفسه: ٧٢٨.

الفهم[١]. فيقول ابن نجيم الحنفي: "وَالْفَرْقُ بَيْنَ الضَّابِطِ وَالْقَاعِدَةِ أَنَّ الْقَاعِدَةَ تَجْمَعُ فروعًا مِنْ أبواب شَتَّى، وَالضَّابِطُ يَجْمَعُهَا مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ، هَذَا هُوَ الْأَصْلُ"[٢]. وعليه فإن القاعدة أوسع من الضابط.

وإنَّ الخلاف الواقع في الضابط من حيث قبوله أو ردّه أكثر من الخلاف الواقع في القاعدة. لأنَّ القواعد يقع الخلاف غالبا في بعض تفاصيلها لا في أصلها. أما الضوابط فيقع الخلاف غالبا في أصولها، وذلك لكونها محدودة، فهي كالأجزاء بالنسبة للقاعدة[٣]. وإن الضابط يكون في مسألة واحدة، لكن يضبط أفراده، والقاعدة تشمل أشياء كثيرة من أنواع مختلفة في العلم، لأنَّ المسائل الَّتي تشذ عن القاعدة وتستثنى منها أكثر بكثير من المسائل الَّتي تشذ عن الضوابط لما للقواعد من سعة وضيق مجال الضوابط، وهذا هو فرق جوهري بين الضابط والقاعدة[٤].

وإنَّ "القواعد والضوابط، لم يتميز الفرق بينهما تمامًا إلا في العصور المُتأخِّرة حَتَّى أصبحت كلمة (الضابط) اصطلاحًا متداولًا شائعًا لدى الفقهاء والباحثين في الفقه الإسلامي، فهم يفرقون الآن بين الكلمتين في المجالات الفِقهِيَّة"[٥].

وذهب آخرون إلى عدم التفريق بين القاعدة والضابط. فَعَرَّفُوها به. قال الرهاوي: "واعلم أن القاعدة والقضية والأصل والضابط والقانون بمعنى واحد، وهو

---

[١] ينظر: نشر العبير في منظومة قواعد التفسير، أبي الفضل عمر بن مسعود الجدوشي، دار الكتب العلمية، بيروت ، ١٩١١هـ، ١٦.

[٢] الْأَشْبَاهُ وَالنَّظَائِرُ: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ) وضع حواشيه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت ، ، ط/١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م، ١٣٧.

[٣] ينظر: قواعد التفسير ، خالد بن عثمان السبت، ١/ ٣٢.

[٤] ينظر: المصدر نفسه، ١/ ٣٢.

[٥] نشر العبير في منظومة قواعد التفسير: أبو الفضل الحدوشي، ٤٩.

أمر كلي منطبق على جزئياته، ليعرف أحكامها منه"[١] وقال البركتي معلقًا على قول ابن نجيم في التفريق بينهما: "أما أنا؛ فقد أطلقت في كتابي هذا على كُلّ من القاعدة والضابط (القاعدة) ولا مشاحة في الاصطلاح"[٢]، هذا ومن حيث الواقع؛ فإن الناظر في الكتب المصنفة في القواعد يجد أصحابها يذكرون كثيرًا من الضوابط، حسب اصطلاح من فرق بينهما، على أنَّها من عداد القواعد، والحاصل أنَّ المسألة اصطلاح، فمن رأى التفريق فلا مشاحة في الاصطلاح. لكن عليه أن يلتزم الأصل الَّذي اصطلح عليه ولا يخرج عنه. ومن رأى عدم التفريق فله ذلك[٣].

وقواعد التفسير باعتباره لقبا على فن معين من العلم، "هي الاحكام الكلية التي يتوصل بها الى استنباط معاني القرآن ومعرفة كيفية الاستفادة منها"[٤].

---

[١] ملتقى أهل الحديث – ٤، http://www.ahlalhdeeth.com، هو منتدى حواري من أفضل المنتديات على شبكة الإنترنت، يضم نخبة طيبة من العلماء وطلبة العلم، تم تحميله في: المحرم ١٤٣٢ هـ/ ديسمبر ٢٠١٠ م، ٣٦/ ٣٣٣.

[٢] قواعد الفقه: محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، الصدف ببلشرز – كراتشي، ط/١، ١٤٠٧ هـ، ٣٦/ ٣٣٣.

[٣] ينظر: قواعد التفسير، خالد بن عثمان السبت، ١/ ٣٢.

[٤] المصدر نفسه، ١/ ٣٠.

المطلب الثاني

نشأة القواعد التفسيريَّة، واهميتها

إنَّ دراسة المسار التاريخي الَّذي شقّه علمٌ ما؛ يُعدُّ من اللبنات الأساسِيَّة في تشكيل الكيان التأصيلي لهذا العلم؛ يقول الدكتور. مساعد الطيار: "يمكن القول بأن أغلب العلوم الإسلامِيَّة تمر بمراحل ثلاثة: "النشأة والتطور والاستقرار[١]" وغالبًا ما تكون النشأة في عهد النبي ﷺ أو في عهد الصحابة"[٢]، والعلم الَّذي نحن بصدد دراسته لم يصل إلى مرحلة الاستقرار، إنَّما هو في مرحلة التطور؛ حيثُ: التنظير والتأصيل لم يبن بعدُ[٣]، ومما يثبت عدم استقراره: ضبابية النظرة لهذا العلم عند كثير من العلماء، وعدم اتفاقهم على أركانه المكونة له، وإنَّ الكلام عن نشأة هذا العلم كالكلام عن نشأة سائر العلوم، فإن بواكير هذا العلم قد ظهرت في العهد النبوي على يد أفضل الخلق عليه الصلاة والسلام، ثم على يد أئمة التفسير من بعد النبي ﷺ، من الصحابة والتابعين ﷺ أجمعين. فكانت نشأة قواعد التفسير مواكبة لنشأة علم التفسير، ففي البداية كان ظهور هذه القواعد ممزوجا مع غيره من العلوم إلى ان اصبح فيما بعد علما مستقلا، فيمكن بعد ذلك ان ننظر إلى نشأة علم قواعد التفسير[٤]. من ثلاثة أوجه:

---

[١] لعل الدكتور مساعد الطيار يقصد بحديثه عن مرحلة استقرار العلوم، الاستقرار النسبي، إذ لا يتصور استقرار علم من العلوم؛ بحيث لا يبقى للعلماء فيه تجديد أو زيادة؛ فالعلوم تبقى متعطشة للبحث والتمحيص مهما نضجت واستوت على سوقها.

[٢] جهود الأمة في خدمة القرآن الكريم وعلومه: الدكتور مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، بحث نشر في المؤتمر العالمي الأوَّل في القرآن الكريم وعلومه، جامعة الملك سعود الرياض، ٧٠٨.

[٣] ينظر: أبجديات البحث في العلوم الشَرعِيَّة، محاولة في التأصيل المنهجي، فريد الانصاري، ط٢، دار السلام، القاهرة، ٢٠١٠م، ١٩٣.

[٤] ينظر: أبجديات البحث في العلوم الشَرعِيَّة، فريد الانصاري، ٤٢/١.

أوَّلًا: من جهة أنَّ هذا العلم بدأ في عصر التدوين من القرن الثالث وحتى أوائل القرن الخامس، حيث كانت هذه القواعد مبثوثة ومتفرِّقة ومتناثرة في تفاسير العلماء، وفي مقدِّمات تفاسيرهم، وبيان طريقتهم والقواعد الَّتي يسلكونها في فهم النص وتفسير كلام الله ﷻ، ومن أهَمّ الكتب في هذه المرحلة: (جامع البيان في تأويل القرآن) لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت٣١٠هـ)، وكتاب (تأويل مشكل القرآن) لابن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦ هـ)، و(أحكام القرآن) للجصّاص الحنفي (ت ٣٧٠هـ).

ثانيًا: ومن وجه آخر تطوّره في كتب علوم القرآن، حيث بدأ من القرن الخامس مع ظهور التأليف في علوم القرآن وعلم أصول الفقه وامتَدَّ حَتَّى القرن التاسع، ولم يكن مستقلًا في هذه المرحلة بل كان ممزوجًا مع غيره من العلوم، لكن ظهرت معالمه واتَّضحت خيوطه في مقدمة التفسير لشيخ الاسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم في الفوائد وبدائع الفوائد، وكذلك في كتابي، (البرهان) للزركشي (ت٧٩٤هـ)، و(الإتقان) للسيوطي (ت٩١١هـ)، وفي علوم أخرى كأصول الفقه في كتابي (المنثور في قواعد الفقه) و(البحر المحيط في أصول الفقه). وهكذا بقيت قواعد التفسير مبثوثة في بطون الكتب في هذه المرحلة ما بين كتب التفسير وأصوله، وقواعد اللغة، وأصول الفقه وقواعده[١].

ثالثًا: وهذه مرحلة استقلاله كعلم خاص حيث ظهر علما مستقلا في القرن الرابع عشر ثم اتت مرحلة الاعتناء والازدهار متأخِّرًا جِدًّا على غير المعتاد في العلوم و بدأ التدوين به، وذلك من خلال كتاب (القواعد الحسان لتفسير القرآن) للعلاَّمة

---

[١] ينظر: المصدر السابق، ١/ ٤٣.

السعدي[١]، وأكمل بنيانه الدكتور خالد السبت[٢] من خلال كتابه الفريد المعنون بـ(قواعد التفسير جمعًا ودراسة).

أهمية قواعد التفسير:

تعود أهَمِّيَّة الضوابط والقواعد، إلى أنها تضبط التصور في المسائل، وضبط فهمها فهمًا صحيحًا ينسجم مع روح الشريعة، ومقاصدها، وبهذا تعصم الدارس من الخطأ في فهم نصوص الشريعة، والخروج عن دلالاتها؛ لأنَّهُ إذا سار وراءِ رأيه فيما يقف عليه من نصوص بلا ضابط، ولا قاعدة، فلا يأمن حينها من الوقوع في الخطأ، وأتى بالتناقضات والعجائب، وانها تمكن المفسر من رد القول الضعيف فيما دونه بأسلوب علمي، وتُعد المعيار الَّذي تقاس به الأقوال ويعرف الصحيح مما دونه

---

[١] السَّعْدي: هو أبو عبد الله عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله، عالم ومفسّر سعودي ولد في القصيم بالمملكة العربيَّة السعودية (١٣٠٧هـ)، مات والده ولم يتجاوز الثانية عشرة من عمره، وتوفي رحمه الله تعالى سنة(١٣٧٦هـ)، طلب العلم وجدّ فيه فحفظ القرآن الكريم والمتون فاشتهر أمره وعلت منزلته وكثر تلاميذه، ترك عدة كتب نافعة، أكثرها في تفسير القرآن وعلومه، أبرزها القواعد الحسان لتفسير القرآن، وتيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، واختصر هذا التفسير بكتاب سماه تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن، وكتبه قيِّمة محققة تخلو من الدخيل والغرائب، أسلوبها سهل ميسر، الموسوعة العربيَّة العالَمِيَّة http://www.mawsoah.net.

[٢] السبت: هو خالد بن عثمان السبت، أستاذ مشارك في كُلِّيَّة التربية (قسم الدراسات القرآنية) بجامعة الدمام، ولد عامّ ١٣٨٤هـ بمدينة الدمام، وتخرج عامّ ١٤٠٥هـ في أصول الدين من كُلِّيَّة الشريعة والدراسات الإسلامِيَّة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامِيَّة، ثم حصل على الماجستير عامّ ١٤١٢هـ، برسالة عنوانها: «دراسة تقويمية لكتاب مناهل العرفان للزرقاني»، ثم حصل على الدكتوراه عامّ ١٤١٦هـ، برسالة عنوانها: «قواعد التفسير جمعًا ودراسة»، وموقعه الرسمي.www.khaledalsabt.co .

ولولاها ما كان عندنا ما نضبط به الأقاويل ونعرف الفرق بينهما[١]، وان حديث النبي (ﷺ) الَّذي ترويه ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت تلا رسول الله (ﷺ) قوله ﷻ: ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۖ وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ رَبِّنَاۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾[٢]، قالت قال رسول الله (ﷺ) «فَإِذَا رَأَيْتِ الَّذينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكِ الَّذينَ سَمَّى اللَّهُ فَاحْذَرُوهُمْ»[٣]، يشير الحديث ويدل على مرتبتي العمل في أهَمِّيَّة القواعد وأصول التفسير، وهي "معرفة القول الصحيح بأنه صحيح والاحتجاج له، وثانيهما معرفة القول الخطأ بأنه خطأ والاحتجاج عليه"[٤]، ومن خلال هذين الأمرين يتميز ويتضح الصواب من الخطأ، والفهم الصحيح من الفهم السقيم أثناء الرجوع إلى الضابط والمعيار الَّذي يدل على المحكم من المتشابه[٥].

وأرى أنَّ قواعد التفسير تكتسب أهَمِّيَّتها من أهَمِّيَّة علم التفسير الَّذي هو من أجلِّ العلوم وأشرفها وافضلها باعتبار أساسه وغايته، فأساسه القرآن الكريم وغايته معرفة معاني القرآن وادراك مراميه. إذ بمعرفة أصول التفسير وقواعده نستطيع أن

---

[١] ينظر: التحرير في أصول التفسير، مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية، معهد الامام الشاطبي، جدة، ط/١، ٢٠١٤م، ١٤٣٥م، ١٨.

[٢] سورة ال عمران: الآية ٧.

[٣] الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه "صحيح البخاري"، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق، محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط/١، ١٤٢٢هـ، كتاب التفسير، باب منه آيات محكمات،٦/٣٣ ،رقم(٤٥٤٧).

[٤] التحرير في أصول التفسير: مساعد بن سليمان الطيار، ١٨.

[٥] ينظر: المصدر نفسه، ١٩.

نُمَيِّزَ بين الأقوال الصحيحة من الأقوال الضعيفة في تفسير كلام رب العالمين في التفاسير.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في بيان أهَمِّيَّة الأصول والقواعد بشكل عامّ "لا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعَ الْإِنْسَانِ أصول كُلِّيَّة تُرَدُّ إِلَيْهَا الْجُزْئِيَّاتُ لِيَتَكَلَّمَ بِعِلْمِ وَعَدْلٍ ثُمَّ يَعْرِفُ الْجُزْئِيَّاتِ كَيْفَ وَقَعَتْ؟ وَإِلَّا فَيَبْقَى فِي كَذِبٍ وَجَهْلٍ فِي الْجُزْئِيَّاتِ وَجَهْلٍ وَظُلْمٍ فِي الْكُلِّيَّاتِ فَيَتَوَلَّدُ فَسَادٌ عَظِيمٌ"[١].

وقال الزركشي: "فَإِنَّ ضَبْطَ الأمور الْمُنْتَشِرَةِ الْمُتَعَدِّدَةِ فِي الْقَوَانِينِ الْمُتَّحِدَةِ هُوَ أَوْعَى لِحِفْظِهَا وَأَدْعَى لِضَبْطِهَا وَهِيَ إِحْدَى حِكَمُ الْعَدَدِ الَّتي وُضِعَ لِأَجْلِهَا، وَالْحَكِيمُ إذا أَرَادَ التَّعْلِيمَ لا بُدَّ لَهُ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ بَيَانَيْنِ: إِجْمَالِيٍّ تَتَشَوَّفُ إليه النَّفْسُ، وَتَفْصِيلِيٍّ تَسْكُنُ إِلَيْهِ"[٢].

والحاصل أنَّ من عرف قواعد التفسير واصوله انفتح له من المعاني القرآنِيَّة ومعرفتها الشيء الكثير، وصار بيده آلة يتمكن بها من الاستنباط مع ملكة ظاهرة تصيره ذا ذوق واختيار في الأقوال المختلفة في التفسير، وكذلك يسلم من القول على الله بغير علم الَّذي وقع فيه كثير من المُفسِّرينَ الَّذينَ اخضعوا المعاني لآرائهم وأهوائهم، لذلك كان بعض المُفسِّرينَ يتخوفون من الخوض في التفسير بغير علم تام،

---

[١] مجموع الفتاوى: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى:٧٢٨هـ) تحقيق، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م، ١٩/ ٢٠٣.

[٢] المنثور في القواعد: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، وزارة الأوقاف ، الكوبت، ط/٢، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م، ١/ ٦٥.

ووضعوا شروطا وقواعد لمن يفسر كلام الله تعالى وهي مبثوثة في كتب علوم القرآن وأصول التفسير وقواعده[١].

وأهَمِّيَّة أخرى للقواعد والضوابط، أنَّها تَتَّسِمُ بالإتقان والشمول؛ لأنَّ الَّذي وضعها وقعَّدَهَا إمَّا نَصّ من الوحي قرآن أو سنة، وإما علماء أئمة راسخون في العلم بعد تتبع واستقراء لجميع نصوص الوحي، أو معظمها، وهي بهذا تكون خلاصة منتقاة لجملة من النصوص متفرقة في كتب كثيرة مع القرآن الكريم، من دواوين السنَّة، وكتب الآثار والسير.

ومن الفوائد المُهِمَّة للدارس عند التزامه هذه الضوابط والقواعد، واعتمادها في البحث والدراسة والاستنباط والاستنتاج: أنَّهُ يسلم معها من الإثم؛ لأنَّهُ إذا سار وفق رأيه، وما يظنه صوابًا؛ دون رعاية لتلك الضوابط والقواعد، لأنَّهُ لا يعلم ما تُقِرُّهُ الشريعة، ولا يُحِيطُ بنصوصها، فيكون مُتَّبِعًا لرأيه المُجَرَّد، في حين القواعد والضوابط هي خلاصة تَتَبُّع واستقراء كبير رصين، وثمرة علم أئمَّة لهم الاعتبار كالأئمَّة الأربعة أئمَّة المذاهب، ومن في طبقتهم ﷺ، فالأخذ بها أخذ بما دل عليه الدليل من الضوابط والأصول العامَّة؛ وبهذا يكون المتفقِّه والدارس قد نجى بإذن الله من الإثم، والله جلّ وعلا سيعذره؛ لأنَّهُ اتَّبَعَ علم الأئِمَّةِ الكبار، وسار وفق الدليل، وقد أحسن من انتهى إلى ما قد سمع[٢].

---

[١] ينظر: البرهان في علوم القرآن، الزركشي، ٤١٥/٢. الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، ٤/ ١٩٣.

[٢] ينظر: القواعد الفِقهِيَّة وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، د. محمد مصطفى الزحيلي، دار الفكر ، دمشق، ط/١، ١٤٢٧ هـ – ٢٠٠٦ م، ٢٥/١.

المطلب الثالث

أشهر المؤلفات في قواعد التفسير وأصوله

سأذكر في هذا الموضع اشهر الكتب الَّتي وقفت عليها المعنونة بـ(قواعد التفسير وأصوله) أو ما يقارب هاتين العبارتين.

١. (قواعد التفسير) تأليف: أبي عبد الله محمد بن أبي القاسم الخضر بن محمد بن الخضر بن علي بن عبدالله المعروف بابن تيمية الحراني، الملقب بفخر الدين، توفي سنة:(٦٢١هـ)، وهذا الكتاب لم يصل الينا، وإنما ذكره صاحب كشف الظنون[١] بالعنوان المشار إليه.

٢. (مقدمة التفسير) تأليف: أبو العباس شيخ الاسلام ابن تيمية، توفي سنة ٧٢٨هـ.

٣. (المنهج القويم في قواعد تتعلق بالقرآن الكريم)، تأليف: شمس الدين ابن الصائغ، محمد بن عبد الرحمن الحنفي، توفى سنة (٧٧٧هـ)، وقد ذكره صاحب كشف الظنون[٢] أيضًا.

٤. (التيسير في قواعد علم التفسير) تأليف: محمد بن سليمان الكافيجي، توفى سنة: (٨٧٩هـ)، وهو من كتب علوم القرآن.

٥. (شرح مقدمة التفسير النقاية) تأليف: عبد الرحمن بن ابي بكر جلال الدين السيوطي توفي سنة: ٩١١هـ.

---

[١] ينظر: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (المتوفى: ١٠٦٧هـ)، مكتبة المثنى – بغداد (وصورتها عدة دور لبنانية، بنفس ترقيم صفحاتها، مثل: دار إحياء التراث العربي، ودار العلوم الحديثة، ودار الكتب العلمية)، ١٩٤١م، ٢/ ١٣٥٨.

[٢] ينظر: المصدر نفسه، ٢/ ١٨٨٣.

٦. (المنظومة الزمزمية) تأليف: عبد العزيز بن علي بن عبد العزيز بن عبد السلام الشيرازي الأصل، المكيّ الشافعيّ، المعروف بالزمزمي، توفي سنة: ٩٧٦هـ. ونظم فيها ماكتبه السيوطي في "النقايه"[١].

٧. (القواعد الحسان لتفسير القرآن) تأليف: أبي عبد الله، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر بن حمد آل سعدي، توفى سنة: (١٣٧٦هـ)، وقد ذكر فيه المؤلف رحمه الله إحدى وسبعون قاعدة من قواعد التفسير وأصول العلوم الشَرعِيَّة.

٨. (أصول التفسير وقواعده) تأليف: الدكتور خالد بن عبد الرحمن العك، وموضوعه علوم القرآن.

٩. (قواعد التدبر الأمثل لكتاب الله ﷻ) تأليف: عبد الرحمن حبنكة الميداني ، وهو من كتب علوم القرآن.

١٠. (قواعد التفسير جمعًا ودراسة) تأليف: خالد بن عثمان السبت، وهو مؤلف من مجلدين، طبع في ١٤٢١هـ، جمع فيه مؤلفه فأوعى اغلب القواعد التفسيرِيَّة.

١١. (تفسير القرآن أصوله وضوابطه) الدكتور. علي سليمان العبيد طبع سنة ١٤١٨هـ.

١٢. (علم التفسير أصوله وقواعده) تأليف: الدكتور. خليل رجب حمدان الكبيسي، يقع في مجلدين وهو من كتب علوم القرآن.

١٣. (التيسير في أصول واتجاهات التفسير) تأليف: الدكتور عماد علي عبدالسميع حسين، كُلِّيَّة العلوم الإسلامِيَّة جامعة الازهر.

١٤. (التحرير في أصول التفسير) تأليف: الدكتور مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار نشر في(١٤٢٠هـ).

---

[١] ينظر: الاعلام ، الزركلي، ٢٣/٤.

١٥. (علم أصول التفسير محاولة في البناء) تأليف: الدكتور مولاي عمر بن حماد، طبع في (١٤٣١هـ)، جامعة الحسن الثاني المحمدية المغرب العربي.

١٦. (قواعد تفسير القرآن الكريم أسسها المنطقية، استنباطاتها، قطعيتاها) تأليف: لهادي الفائزي؛ في جامعة الكوفة.

١٧. (أصول التفسير وقواعده عند الشاطبي) تأليف: أ. د. أحمد أبو هزيم، ود. سليمان الشعيلي نشر في المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامِيَّة، عامّ (٢٠٠٩م).

١٨. (قواعد التفسير بين النظرية والتطبيق عند الإمام الجصاص) تأليف: عبدالإله الحوري، أطروحة دكتوراه، ونوقشت في عامّ (٢٠٠٧م)، في جامعة دمشق.

١٩. (أصول التفسير وقواعده في جامع البيان للإمام الطبري) تأليف: للباحثة عائشة الهلاليه، في جامعة محمد الخامس، الرباط، سنة: (١٩٩٠م).

٢٠. (قواعد التفسير عند المُفسِّرينَ المحدثين تفسير الشيخ الطاهر ابن عاشور أنموذجًا) تأليف: نادية أبو الزهراء، اطروحة دكتوراه، جامعة محمد الخامس المغرب، عامّ(١٩٩٨م).

٢١. (قواعد التفسير عند المُفسِّرينَ القدامى) تأليف: أحمد اكيج، جامعة محمد الخامس، المغرب.

٢٢. (قواعد التفسير من خلال الإكسير للطوفي) تأليف: سيدي محمد عبد الدايم، رسالة ماجستير، جامعة مولاي إسماعيل، المغرب، نوقشت عامّ(٢٠٠٧م).

٢٣. (أصول التفسير من خلال مقدمات أشهر التفاسير) تأليف: خالد الكبودي، جامعة صنعاء، نوقشت: (٢٠١٠م).

٢٤. (قواعد التفسير عند الإمام الطبري من خلال جامع البيان) تأليف: منعم السنون، جامعة القرويين، المغرب، نوقشت سنة:(٢٠١٢م).

بهذا أخذ علم أصول التفسير بالازدهار والاستقلال شيئًا فشيئًا عن الفقه وغيره من العلوم وسّعت جهود العلماء نحو تحديد مراميه ومفهومه، وماهيته، وموضوعه؛ يقول محمد الغزالي[١] رحمة الله: "ونقل المنهج الأصولي ليصبح منهجًا للتعامل مع النص القرآني في المجالات والمحاور، فهذا غير صحيح، وغير دقيق؛ فلكُلِّ مجال آلات لفهمه"[٢].

كما شرعت المؤسسات التعليمية بتقرير مواد تدرس هذا العلم الجليل لطلابها؛ فكان في طليعتها كُلِّيَّة المعلمين في السعودية؛ يقول الدكتور مساعد الطيار: "كان من محاسن مقررات الدراسات القرآنِيَّة في كُلِّيَّة المعلمين: تقرير مادة "أصول التفسير ومناهجه" عامّ (١٤٠٩هـ) ولا أعلم آنذاك، أن هذه المادة (أصول التفسير) قد قرَّرت في أي كُلِّيَّة من كليات المملكة أو غيرها، وبهذا فإن من وضع مناهج هذا القسم من المشايخ الفضلاء قد حازوا قصب السبق في إقرار هذه المادة، وأذكر منهم الأستاذ الدكتور فهد الرومي، والدكتور محمد الفوزان، فقد كان لهما جهد كبير في هذا القسم، وفي مقرراته"[٣].

---

[١] محمد الغزالي عالم ومفكر اسلامي مصري، عرف عنه تجديده للفكر الاسلامي، توفي ١٩٩٦هـ.

[٢] كيف نتعامل مع القرآن: الإمام محمد الغزالي، ط٢، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٩م، ٦١.

[٣] عشرون عامًا مع أصول التفسير: الدكتور مساعد الطيار، مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير، مركز تفسير للدراسات القرآنية، نشر على الشبكة،، ٢٠١٣/١٠/٢٤م، http://www.attyyar.net/container.php?fun=artview&id=243، ٤.